

کتابخانه مرکزی آستان قدس رضوی

نام کتاب: فصول فی الاصول — عربی

مؤلف متن: خواجه نصیرالدین طوسی — محشی: به حاشیه اعجاز حسین لکهنوی ن. د. ریا.

شارح .... مترجم: تعریب رکن الدین محمد بن علی استرابادی

تاریخ تحریر: قرن ۱۳ — نوع خط: نستعلیق و نسخ — تعداد سطر: ۱۳ سطر

جزء کتب: عامه — زبان: عربی — عدد اوراق: ۱۶ — ۱۷

طول: ۲۲ — عرض: ۱۳/۵ — شماره عمومی: ۱۸۸۷۴

وقفی / خریداری .... تاریخ — وقف / خریداری: فروردین ۱۳۷۴

ملاحظات ....

بازبین شد

۱۳۷۱ش

بسم الله الرحمن الرحیم

این کتاب در تاریخ فروردین ۱۳۷۲ از سوی

رهبر معظم انقلاب اسلامی

حضرت آیة الله العظمی خامنه‌ای مدظله العالی

بصورت امانی به کتابخانه مرکزی آستان قدس رضوی

منتقل گردید.

رب يسر بسم الله الرحمن الرحيم وتمم بالخير

الحمد لله واجب الوجود وجوده الفائض على ساير
القوابل بوده متفاوت بحسب القبول ظله وجوده
الذي منه بدء الخلق واليه عوده والصلوة على نبيه
الذي هو بحر العلم وطوده محمد واله فانهما
شجرة واورق عوده فان علم الكلام وان كثرت
اسراره وبعدت اغواره وتشعب مسايله و
صعب دلايله الا ان زبدته التي منها لابد فلم
يجز لمكلف العدول عنها قد هذبها المولى المعظم والامام
الاعظم افضل المحققين سيد علماء المتاخرين
نصير الملة والدين محمد بن محمد الحسن
الطوسي اعلى الله مكانه ووسع له جنانه
في وريقات قليلة والفاظ يسيرة غير طويلة

اولا والاول يقتضي ان لا يكون ضدين وذلك
ينافي مذهبهم وايضا لا يكون احدهما اولى بالتاثير
في الاحباط من الاخر واذا حبط احدهما بالاخرى
الموازنة فكيف يحبط الاخر به اذ لا تاثير المعدوم في
الموجود غير معقول والثاني لا يعقل تاثير احدهما
في الاخر ولا يرد علينا الاضداد لانا نحكم بتاثير
كل واحد منهما في الاخر واما المذهب الثاني و
هو ان لا يعقل ثيابه ثم يعاقب فمتروك بالاجماع فلم
يبق الا الثالث وهو ان يعاقب بها منقطعا
ثم يخلد في الجنة وهو الحق المناسب لعدله وما عبر عنه
بالميزان هو كناية عن العدل في الجزاء هداية شفاعة
محمد صلى الله عليه واله لاهل الكباير ثابتة لان من جوز
العفو لهم جوز الشفاعة ومن لم يجوز لم يجوزها ولما
بطل المذهب الثاني ثبت الاول فايدة الايمان

الايمان تصديق ما يجب تصديقه من دين محمد صلى الله
عليه واله وهذا التفسير اقرب الى موضوعه اللغوي من تفسير
الوعيدية واهل الكباير مصدقون فهم مؤمنون
يستحقون الثواب الدائم لانه عوض عن الايمان فايدة
الوحوش والطيور تحشر كما وعد الانصاف والتفضل
اعواض الامهم اليها لما يليق بعدله تعالى وكذلك
تنتصف المكلفين وغير المكلفين يوصل الالم عوض
الالم ويساق ويرتب الجميع مما يستحقه ختم ونصيحة
لما فرغنا مما وعدنا فلنقطع الكلام على نصيحة وهي ان
من نظر بعين عقله في خلقه وشاهد هذه الحكم في بنية
يجب عليه ان يعرف غرض الخالق في خلقه لفضله ولا
يضيعه بتفريطه وجهله والا سعى شقيا مقصيا وحشر خاسرا
مبينا وفقنا الله تعالى واياكم لسعادة الدين بمحمد واله اجمعين

الا ... ذهب الخوارج الى انه كافر والحسن البصري الى انه منافق والمعتزلة الى انه لا مؤمن ولا كافر
فيثبتون المنزلة بين المنزلتين وقد مر ذلك وذكر ان عمرو بن عبيد من رؤسائهم قرر ان بين الكفر
والايمان منزلة بين المنزلتين فقالت عجوز قال الله تعالى هو الذي خلقكم فمنكم كافر ومنكم مؤمن فلم يجعل
من عباده الا الكافر والمؤمن فبطل قولك وسمع سفيان الثوري كلامها فقال لقد كان [illegible]
احتجت المعتزلة بان مرتكب الكبيرة يدخل النار لقوله تعالى ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا
فيها وكل من يدخل النار فهو مخزي لقوله تعالى ربنا انك من تدخل النار فقد اخزيته ولا شيء
من المؤمن بمخز لقوله تعالى يوم لا يخزي الله النبي والذين امنوا معه ولقوله عم لا يزني الزاني وهو
مؤمن ولقوله عم لا ايمان لمن لا امانة له والجواب ان الاية الاولى [illegible] يوم لا يخزي الله الاية
مخصوصة بالصحابة [illegible] والحديث [illegible] على [illegible] ان [illegible] الافعال ليس من
شان المؤمن كانها تنافي الايمان ولا تجامعه [illegible] نفي الكمال
من معناه اللغوي ثم الاحاديث المذكورة معارضة بمثل [illegible] وان زنى وان سرق
على رغم انف ابي ذر والحق ما قاله اكثر المتكلمين وهو ان صاحب الكبيرة مؤمن واختاره المصنف
فقد قال [illegible] اهل القبلة مصدقون فيما علم مجيئه به فهم مؤمنون فيستحقون اسم الايمان
لا [illegible] عوض عن الايمان وقد وجد فيهم